

قرار مجلس الوزراء رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٤

بزيادة رأس مال المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء *

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المادتين (٣٣) ، (٣٤) منه ،
وعلى قانون إنشاء المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء الصادر بالقانون رقم (١٠) لسنة
٢٠٠٠ ، وبخاصة على المادة (٢٠) منه ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير
للتصديق عليها وإصدارها ،
وعلى اقتراح مجلس إدارة المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء ،
قرر ما يلي :

مادة (١)

يُزاد رأس مال المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء من (٤,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) أربعة آلاف
مليون ريال قطري إلى (٨,٠٤٦,٠٠٠,٠٠٠) ثمانية آلاف وستة وأربعين مليون ريال قطري .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويعمل به من تاريخ
صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

عبد الله بن خليفة آل ثاني

رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

حمد بن خليفة آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٣ / ٥ / ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٢١ / ٦ / ٢٠٠٤ م